

Distr.
GENERAL

A/54/556
9 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٦٩ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد كارلوس د. سوريئا (الفلبين)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٤/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٢ - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، إدراج هذا البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الثانية المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، إجراء مناقشة عامة لكافة بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٦٤ و ٦٥ ومن ٦٧ إلى ٨٥، وأجريت هذه المناقشة في جلساتها من ٣ إلى ١٢ المعقودة في الفترة من ١١ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/54/PV.3-12). وأجريت مناقشات مواضيعية بشأن البنود، وعرضت مشاريع القرارات ونظر فيها في الجلسات من ١٣ إلى ١٩ في ٢١ و ٢٢ ومن ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/54/PV.13-19). واتخذت إجراءات بشأن جميع مشاريع القرارات في الجلسات من ٢٠ إلى ٢٧ المعقودة في ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/54/PV.20-27).

٤ - وعرض على اللجنة، لدى نظرها في هذا البند، الوثيقتان التاليتان:

(أ) تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(١)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٩ (A/54/29).

(ب) رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة يحيل بها تقرير منتدى طوكيو عن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح (A/54/205-S/1999/853):

(ج) رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها بلاغ اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (A/54/469-S/1999/1063).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/54/L.45

٥ - في الجلسة ١٧ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل جنوب أفريقيا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" (A/C.1/54/L.45).

٦ - وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/54/L.45 بالتصويت المسجل بأغلبية ١٠٥ أصوات مقابل ٣ وامتناع ٣٦ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧) وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، استراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، اليابان، اليمن.

المعارضون: فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: اسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧١، وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٤/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية المعقود في تموز/يوليه ١٩٧٩^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ١٤٨ من الوثيقة الختامية التي اعتمدها المؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة بلدان عدم الانحياز المنعقد في دوربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨^(٣)، والتي أشارت، من جملة أمور، إلى أن رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي سوف يواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن عمل اللجنة في المستقبل،

(٢) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ والتصويب (A/34/45 و Corr.1).

(٣) A/53/667-S/1998/1071، المرفق ١؛ انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، الوثيقة S/1998/1071.

وإذ تؤكد ضرورة تعزيز النهج التي تُتبع بتوافق الآراء، خصوصا بالنظر إلى المناخ الدولي السائد الذي يساعد على بذل هذه المساعي،

وإذ تلاحظ المبادرات المتخذة من جانب بلدان المنطقة تعزيزا للتعاون، ولا سيما التعاون الاقتصادي، في منطقة المحيط الهندي، وما يمكن أن تسهم به هذه المبادرات في تحقيق الأهداف العامة لمنطقة سلم،

واقترانها منها بأن مشاركة جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمر هام ومن شأنه أن يساعد على استمرار إجراء حوار مفيد للجميع من أجل تهيئة أوضاع السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وإذ ترى أنه يلزم القيام بمزيد من الجهود ويلزم وقت أطول من أجل إجراء مناقشة مركزة بشأن التدابير العملية لكفالة تهيئة أوضاع السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٤)،

١ - تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٤)؛

٢ - تكرر تأكيد اقتناعها بأن مشاركة جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وكذلك المستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمر هام ومن شأنه أن يسهل كثيرا قيام حوار مفيد للجميع من أجل تعزيز السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛

٣ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته غير الرسمية مع أعضاء اللجنة المخصصة وأن يُقدم تقريرا، من خلال اللجنة المخصصة، إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم".

— — — — —

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٩ (A/54/29).